

فهرس الموضوعات

02.....مقدمة

الفصل الأول

القواعد المنظمة للتظلم الإداري المسبق

- 06.....المبحث الأول: ماهية التظلم الإداري المسبق
- 07.....المطلب الأول: مفهوم التظلم الإداري المسبق
- 07.....الفرع الأول: تعريف التظلم الإداري المسبق
- 07.....أولاً: الأساس التاريخي للتظلم الإداري المسبق
- 10.....ثانياً: معني التظلم الإداري المسبق في الفقه
- 13.....الفرع الثاني: تمييز التظلم الإداري عن قاعدة القرار الإداري السابق
- 15.....أولاً: أوجه التشابه والاختلاف
- 15.....1- أوجه التشابه
- 16.....2- أوجه الاختلاف
- 17.....ثانياً: موقف المشرع من قاعدة القرار الإداري السابق
- 17.....1- قاعدة القرار الإداري السابق في ظل قانون الإجراءات المدنية
- 20.....2- قاعدة القرار الإداري السابق في ظل قانون الإجراءات المدنية والإدارية
- 21.....المطلب الثاني: شروط قبول التظلم الإداري المسبق

- 22..... الفرع الأول: الشروط المتعلقة بمحل التظلم الإداري المسبق
- 23..... أولا: أن يكون القرار صادر عن سلطة إدارية
- 25..... ثانيا: أن يكون عمل قانوني انفراديا
- 28..... ثالثا: أن يكون القرار الإداري نهائيا
- 29..... الفرع الثاني: الشروط المتعلقة بالمتظلم وبشكليات التظلم الإداري
- 29..... أولا: شروط خاصة بشخص المتظلم
- 30..... 1- الصفة والمصلحة
- 33..... 2- الأهلية
- 34..... ثانيا: الشروط المتعلقة بشكليات التظلم الإداري
- 34..... 1- شكل ومضمون التظلم الإداري في القانون المقارن
- 36..... 2- شكل ومضمون التظلم الإداري في القانون الجزائري
- 38..... **المبحث الثاني: مجالات التظلم الإداري المسبق**
- 38..... **المطلب الأول: التظلم الإداري المسبق في المنازعات الإدارية العامة**
- 39..... الفرع الأول: مرحلة إجبارية التظلم الإداري المسبق
- 39..... أولا: إلزامية التظلم الإداري المسبق في جميع الدعاوى الإدارية
- 39..... 1- التظلم كشرط لقبول الدعاوى أمام الغرف الإدارية بالمجالس القضائية
- 41..... 2- التظلم كشرط لقبول الدعاوى أمام المحكمة العليا (مجلس الدولة حاليا)
- 43..... ثانيا: إعفاء بعض الدعاوى الإدارية من التظلم الإداري المسبق
- 43..... 1- الدعاوى الإدارية المعفاة بحكم القانون
- 46..... 2- الدعاوى الإدارية المعفاة بحكم الاجتهاد القضائي

- 46.....أ- دعاوى وقف الاعتداء المادي.....
- 47.....ب- الدعاوى الرامية إلى التعويض.....
- 48.....الفرع الثاني: مرحلة العدول عن إجبارية الإداري المسبق.....
- 48.....أولاً: العدول الجزئي عن إجبارية التظلم الإداري المسبق.....
- 1-التخلي عن إلزامية التظلم في الدعاوى التي تعود لإختصاص الغرف الإدارية
- 49.....بالمجالس القضائية (المحاكم الإدارية).....
- 2-إستبدال التظلم الإداري بالصلح الإداري القضائي.....
- 50.....
- ثانياً: العدول الكلي عن إجبارية التظلم الإداري.....
- 53.....
- 1-تكريس التظلم الإداري الإختياري.....
- 53.....
- 2-إدخال طرق أخرى لحل النزاع الإداري ودياً.....
- 55.....
- أ-الصلح الإداري القضائي.....
- 56.....
- ب-الوساطة.....
- 56.....
- المطلب الثاني: التظلم الإداري المسبق في المنازعات الإدارية الخاصة.....
- 57.....
- الفرع الأول: التظلم الإداري في منازعات الضرائب.....
- 57.....
- أولاً: شروط التظلم في منازعات الضرائب.....
- 59.....
- 1-إحترام الآجال القانونية.....
- 60.....
- 2-إحترام الشروط الشكلية والموضوعية في التظلم.....
- 61.....
- أ- الشروط الشكلية.....
- 62.....
- ب- الشروط الموضوعية.....
- 63.....
- ثانياً: تحديد الجهة المختصة بالتظلم في منازعات الضرائب.....
- 64.....

- 67.....الفرع الثاني: التظلم الإداري في منازعات الصفقات العمومية.....
- 68.....أولاً: التظلم في ظل المرسوم التنفيذي رقم 91-434.....
- 72.....ثانياً: التظلم الإداري في ظل المرسوم الرئاسي رقم 02-250.....
- 72.....1- التظلم من قرار المنح المؤقت للصفقة.....
- 73.....2- التظلم عند حدوث نزاع أثناء تنفيذ الصفقة.....

الفصل الثاني

عوامل عدم فعالية التظلم الإداري المسبق

- 76.....المبحث الأول: قصور التنظيم القانوني للتظلم الإداري المسبق.....
- 76.....المطلب الأول: غموض النصوص القانونية المنظمة للتظلم الإداري المسبق.....
- 76.....الفرع الأول: غموض النصوص القانونية المنظمة للتظلم الإداري العام.....
- 77.....أولاً: غموض نصوص قانون الإجراءات المدنية.....
- 77.....1- من حيث الصياغة.....
- 78.....2- من حيث المضمون.....
- 82.....ثانياً: غموض نصوص قانون الإجراءات المدنية والإدارية.....
- 85.....الفرع الثاني: غموض النصوص القانونية المنظمة للتظلم الإداري الخاص.....
- 86.....أولاً: غموض النصوص المتعلقة بمنازعات التنازل عن أملاك الدولة.....
- 91.....ثانياً: غموض النصوص المتعلقة بمنازعات العمران.....
- 92.....ثالثاً: غموض النصوص المتعلقة بمنازعات السلطات الإدارية المستقلة.....
- 94.....المطلب الثاني: تعقيد إجراءات ممارسة التظلم الإداري المسبق.....

94	الفرع الأول: تعقيد ميعاد رفع التظلم الإداري.....
95	أولاً: تشتت مواعيد التظلم الإداري.....
95	1- الميعاد العام.....
96	2- المواعيد الخاصة.....
98	ثانياً: صعوبة تحديد ميعاد تقديم التظلم الإداري.....
102	ثالثاً: الصرامة في تطبيق ميعاد التظلم الإداري.....
104	الفرع الثاني: صعوبة تحديد الجهة الإدارية المختصة بالتظلم الإداري.....
105	أولاً: تعقيد الجهاز الإداري.....
110	ثانياً: تعدد اللجان المختصة بالتظلم الإداري.....
112	المبحث الثاني: ضعف ضمانات تفعيل التظلم الإداري المسبق.....
112	المطلب الأول: عدم كفاية الضمانات القانونية والقضائية.....
113	الفرع الأول: نقص الضمانات القانونية لتفعيل دور التظلم الإداري.....
113	أولاً: غياب تعليل القرارات المتعلقة بالتظلم الإداري.....
114	1- أهمية التعليل في تفعيل التظلم الإداري.....
116	2- نطاق التعليل في القانون المقارن.....
118	3- نطاق التعليل في القانون الجزائري.....
119	ثانياً: نقص إجراءات ممارسة التظلم وطريقة الفصل فيه.....
122	الفرع الثاني: هشاشة الضمانات القضائية.....
123	أولاً: الدور المحدود للقاضي الإداري في مجال التظلم الإداري.....
123	1- عدم جراءة القاضي الإداري على تكملة إجراءات التظلم الإداري.....
125	2- التفسير الجامد لنصوص التظلم الإداري.....
128	ثانياً: تضارب إجتهد القاضي الإداري في مجال التظلم الإداري.....

128.....	1- حالة الخطأ في توجيه التظلم إلى الجهة الإدارية المختصة.....
131.....	2- حالة الخطأ في رفع الدعوى إلى الجهة غير المختصة... ..
133.....	المطلب الثاني: عدم جدية الإدارة في فحص التظلم الإداري.....
133.....	الفرع الأول: مظاهر عدم جدية الإدارة في فحص التظلم الإداري.....
133.....	أولاً: عدم الرد الصريح على التظلم الإداري.....
137.....	ثانياً: عدم تنظيم مبدأ المواجهة.....
138.....	الفرع الثاني: أسباب عدم جدية الإدارة في فحص التظلمات الإدارية.....
139.....	أولاً: تمتع الإدارة بسلطة التنفيذ المباشر لقراراتها.....
141.....	ثانياً: محدودية تأثير السلطة القضائية على الإدارة.....
142.....	1- إفتقار القاضي الإداري لسلطة الحلول والأمر.....
144.....	2- ضعف وسائل حمل الإدارة على تنفيذ الأحكام القضائية.....
149.....	خاتمة.....
152.....	قائمة المراجع.....
172.....	فهرس الموضوعات.....

يعتبر التظلم الإداري المسبق، إحدى الوسائل القانونية الهامة في حل النزاعات الإدارية، إذ يهدف إلى إيجاد حل ودي، للنزاع قبل اللجوء إلى القضاء. الشيء الذي يسمح للمتقاضي بربح الوقت و تفادي الإجراءات القضائية المعقدة. رغم تكريس التظلم الإداري المسبق من طرف المشرع الجزائري في مختلف النصوص القانونية لحل النزاعات الإدارية إلا أنه لم يحقق الفعالية المنشودة من وراء تكريسه وهذا راجع إلى عدة عوامل ولعل من أهمها: عدم كفاية الضمانات القانونية والقضائية التي تساهم في تفعيله، إلى جانب غموض النصوص القانونية المنظمة له وغياب الإنسجام فيما بينها، وتعقيد إجراءات ممارسته بالإضافة إلى عدم جدية الإدارة الجزائرية في دراسته.

Le recours administratif préalable est considéré comme l'un des principaux et importants moyens juridiques, pour résoudre les contentieux administratifs. Visant à résoudre le litige à l'amiable avant de saisir la juridiction administrative compétente, il permet au justiciable de gagner du temps et d'éviter les procédures juridictionnelles, réputées être complexes.

Malgré son instauration dans des divers textes de lois, il n'a pas permis d'atteindre l'efficacité voulue.

Cela est dû à plusieurs facteurs notamment :

L'insuffisance des garanties juridiques et judiciaires instaurées, qui contribuent à l'activation; l'ambiguïté des textes de lois et l'absence de cohérence entre eux; la complexité des modalités de l'exercice, et la négligence de l'administration algérienne d'étudier les recours administratifs préalable.